

# غير الحائز على أوراق الإقامة في ولاية كيبك

تعرف على حقوقك ازاء البرامج الاجتماعية

تقدم هذه الوثيقة معلومات عامة ولا تشكل رأياً أو استشارة قانونية. أنظمة الهجرة إلى كندا وإلى ولاية كيبك جد معقدة وتنتج عنها اشكالات خاصة في بعض الأحيان، لذا من الضروري استشارة الأخصائيين للتأكد من مطابقة المفاهيم العامة لكل حالة على حدى. تم تحديث المعلومات الواردة في هذه الوثيقة في شهر ماي/ أيار ٢٠١٧. ملاحظة: صيغة المذكر المستعملة في هذا النص تدل على الذكر والأنثى معاً.

لمزيد من المعلومات أو للحصول على قائمة للموارد، يرجى الرجوع إلى الدليل الخاص بالفاعلين الاجتماعيين : «مدخل المهاجرين واللاجئين إلى التدابير الاجتماعية في كيبك»، متوفر مجاناً على الموقع التالي: [www.servicesjuridiques.org](http://www.servicesjuridiques.org)

نشكر وزارة العدل بولاية كيبك (صندوق الولوج للعدالة) على مساعدتها المالية. الآراء الواردة في هذه الوثيقة لا تمثل بالضرورة آراء وزارة العدل في ولاية كيبك.

هذه السلسلة متوفرة باللغة الفرنسية، الإنجليزية، العربية، الصينية المبسطة، الهابيتية والإسبانية وتشمل المواضيع التالية:

- طالب اللجوء في ولاية كيبك
- غير الحائز على أوراق الإقامة في ولاية كيبك
- اللاجئ المرفوض في ولاية كيبك
- الحائز على تصريح الإقامة المؤقتة في ولاية كيبك
- العامل المؤقت والطالب الأجنبي في ولاية كيبك
- المقيم الدائم في ولاية كيبك
- اللاجئ المقبول في ولاية كيبك
- معيار الإقامة

الإيداع القانوني ٢٠١٧

مكتبة وارشيف كيبك

مكتبة وأرشيف كندا

ماذا يعني شخص «بدون أوراق إقامة» أو «بدون وضعية»؟

يعتبر الشخص «بدون أوراق إقامة» أو «بدون وضعية» إذا تواجد في وضعيه هجرة غير قانونية إلى كندا، سواء بشكل مؤقت أو دائم. يمكن أن يحدث ذلك عندما يستمر الشخص بالبقاء في كندا رغم انتهاء صلاحية تأشيرة الزيارة أو الدراسة أو تصريح العمل أو عندما لا يغادر كندا بعد رفض طلب اللجوء. إذا تواجد الشخص في مثل هذه الاوضاع فإن استفادته من البرامج الاجتماعية تصبح جد محدودة. ننصح بالاستشارة مع محامي أو مع المنضات الاجتماعية المختصة من اجل مساعدته على معرفة حقوقه ازاء البرامج الاجتماعية او على تسوية وضعيته، على سبيل المثال : مساعدته على تقديم طلب الحصول على الإقامة الدائمة لدواعي إنسانية.

تنبيه ! عادة ما يتردد الشخص الذي لا يتوفر على أوراق إقامة في ممارسة حقوقه أو في تقديم شكوى بشأن إساءة المعاملة وذلك خوفاً من الوشاية به الى السلطات الاتحادية. ننصح بطلب المساعدة من منظمات الدفاع عن الحقوق أو من المستشارين القانونيين.

ما هي «المدينة-الحرم»؟

المدينة-الحرم هي مدينة لا تشي سلطاتها المحلية، مثل الشرطة، بالأشخاص غير المتوفرين على أوراق الإقامة إلى السلطات الاتحادية التي يمكن أن ترحلهم خارج كندا. مثلاً: إذا كان الشخص ضحية لجرمة يمكنه التحدث إلى شرطة المدينة دون اي خوف من الترحيل. في كندا، اعلنت بعض المدن نفسها مدن-حرم : مونتريال، هاملتون، تورونتو وفانكوفر. في شباط / فبراير ٢٠١٧، أصبحت مونتريال مدينة-حرم ، لكن لحد الان لم يتم اتخاذ التدابير الكفيلة بضمان حماية حقيقية للأشخاص بدون أوراق إقامة.

## العدالة

إذا وقعت في مشكل قانوني، هل يمكنني استشارة محامي مجانا؟  
نعم يمكن لجميع الأشخاص ذوي الدخل المنخفض القاطنين بولاية كيبك الحصول على المساعدة القانونية بغض النظر عن وضعيتهم.  
تشمل هذه الخدمات: قوانين الأسرة، الإدارة، الهجرة، الشباب، الجرائم، السكن...

هل يمكنني اللجوء إلى المحكمة إذا وقعت في مشكل مع صاحب المنزل الذي أظن فيه؟

من حيث المبدأ نعم، إذ يمكن لإدارة السكن ان تتدخل عند وجود عقد كراء بين المستأجر والمالك. لا يتم النظر ولا التحقق من وضعيتهم الاقامة خلال البث في المنازعات المعروضة عليها.  
يمكن للشخص الذي يعتبر نفسه ضحية للتمييز في الحصول على السكن تقديم شكاية الى لجنة حقوق الانسان و الشباب.

## العائلة

هل يمكن لطفلي الذهاب إلى المدرسة؟

نعم، فالأطفال المقيمين في ولاية كيبك لهم حق وواجب الذهاب إلى المدرسة رغم عدم توفرهم على اوراق الاقامة.  
يحق لهؤلاء الأطفال أيضا الولوج إلى المدارس المجانية بعد الحصول على إذن من وزارة التعليم.

هل يحق لي الحصول على المخصصات المالية المرصودة للأطفال؟

لا يمكن للأباء الذين لا يتوفرون على أوراق الإقامة الحصول على المخصصات الكندية للأطفال (المخصصات الاتحادية) ولا على مخصصات دعم الأطفال (المخصصات الإقليمية) رغم توفرهم على حق حضانة اطفالهم.

لكن في المقابل، إذا كان الشخص لا يتوفر على أوراق الإقامة لكنه يعيش مع زوجته أو شريكه (يعيشان معا لمدة سنة أو لهم ابن من هذه العلاقة)، وكان هذا الزوج أو الشريك مواطنا كنديا، مقيما دائما أو مقيما مؤقتا، يحق له في هذه الحالة الحصول المنح المالية الخاصة بأطفاله.

هل يحق لي الحصول على المخصصات المالية الحكومية بعد ولادة طفلي او بعد تبنيه؟

لا يمكن، لان نظام التأمين الأبوي في كيبك يمنح استحقاقات الوالدين، الأمومة، الأبوة او التبني فقط للأشخاص الذين ساهموا في هذه النظام خلال مدة ١٢ شهر السابقة لإجازة ولادة الطفل أو تبنيه.  
للمساهمة في هذا النظام، يجب أن يكون الشخص قد اشغل بطريقة قانونية، وهذا أمر غير ممكن بدون الحصول على تصريح بالعمل. لكن إذا كان الوالد الآخر للطفل يستوفي هذه الشروط فسيحصل على هذه المخصصات.

## الاستحقاقات المالية

هل يحق لي الحصول على مخصصات المساعدة الاجتماعية؟

لا يمكن، لان وزارة الشغل والعمالة والتضامن الاجتماعي لا تمنح مخصصات المساعدة الاجتماعية للأشخاص الذين لا يتوفرون على أوراق الإقامة.

هل يحق لي الحصول على تعويض مالي إذا كنت ضحية لفعال اجرامي؟

من ناحية المبدأ نعم، لان نظام تعويض ضحايا الافعال الاجرامية لا يأخذ بعين الاعتبار وضعيتهم إقامة الضحية عند تقييم طلب التعويض.

هل يحق لي الحصول على تعويض مالي إذا كنت ضحية حادثة سير؟

بالنسبة للحوادث التي تقع في ولاية كيبك: ربما. إذ يمكن للأشخاص الذين لا يتوفرون على أوراق الإقامة الحصول على تعويض مالي بما يتناسب مع عدم المسؤولية في الحادث (على سبيل المثال مسؤولية ٥٠% عن الحادث).

بالنسبة للحوادث التي تقع خارج ولاية كيبك: لا، لان شركة ضمان السيارات في كيبك لا تغطي الأشخاص الذين لا يتوفرون على أوراق الإقامة لأنهم لا يعتبرون مقيمين بموجب قانون التأمين على السيارات.

هل يحق لي الحصول على المخصصات المالية المرصودة للأشخاص المسنين؟

لا، لان الحكومة الاتحادية تمنح المخصصات المالية المرصودة للمسنين فقط للأشخاص الذين يعتبرون مقيمين قانونيين، وهذا لا ينطبق على من لا يتوفرون على أوراق الإقامة.

الشخص الذي لا يتوفر على أوراق الإقامة غير مؤهل للحصول على

مخصصات نظام كيبك للتقاعد لأنه لم يساهم فيه. للمساهمة في هذا النظام، يجب أن يكون الشخص قد اشغل بطريقة قانونية.

## الصحة

هل يحق لي الحصول على الرعاية الصحية و على الدواء بالمجان؟

لا، لان نظام التأمين الصحي في كيبك لا يغطي الأشخاص الذين لا يتوفرون على أوراق الإقامة.

## الشغل

هل يمكن لي أن اشتغل بطريقة قانونية ومعلنة للحكومة؟

عموما، لا، لان الشخص الذي لا يعتبر مواطنا كنديا أو مقيما دائما يجب أن يتوفر على تصريح بالعمل لكي يشتغل بشكل قانوني في كندا. الشخص الذي لا يتوفر على أوراق اقامة لا يمكنه الحصول على هذا التصريح ، إلا في حالات خاصة : كأن يكون أحد الزوجين لا يتوفر على أوراق الاقامة لكنه في طور الكفالة بواسطة زوجه الذي يتوفر على صفة مواطن كندي أو على صفة مقيم دائم.

هل يمكنني تقديم شكوى ضد صاحب العمل إذا كانت ظروف عملي غير عادلة؟

من حث المبدأ نعم، لان اللجنة المسؤولة عن المعايير الدنيا للشغل تقبل الشكاوى بغض النظر عن وضعيتهم اقامة العامل.

هل يحق لي الحصول على تعويض مالي بعد حادثة شغل تمنعني من العمل بشكل مؤقت أو دائم؟

لا، لان اللجنة المسؤولة عن الصحة والسلامة في العمل لا تعترف بعقد توظيف العامل الذي ليس لديه إذن قانوني بالعمل في كندا.

هل يحق لي الحصول على تعويض مالي إذا فقدت وظيفتي؟

لا، لان حكومة كندا لا تمنح مخصصات تأمين الشغل للشخص غير الاهل للعمل. الشخص الذي لا يتوفر على أوراق الاقامة لا يعتبر اهل للعمل وفقا لمعايير هذا النظام لأنه لا يمكنه الحصول على تصريح بالعمل. لهذا لا يحق لها الحصول على تأمين الشغل.